

تبين الحقائق شرح كنز الدقائق

@ 28 @ ولا يتطوع بينهما لأنه صلى الله عليه وسلم لم يتطوع بينهما + (متفق عليه) + ولو تطوع أو تشاغل بشيء آخر بينهما أعاد الإقامة لحديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم صلى الصلاتين كل واحدة وحدها بأذان وإقامة والعشاء بينهما + (رواه البخاري) + قال رحمه الله ولم تجز المغرب في الطريق (أي ولو صلى المغرب في طريق المزدلفة لم تجز وكذا لو صلاها في عرفات وقال أبو يوسف تجوز لأنه صلاها في وقتها المعهود ألا ترى أنه وقت لها في حق من لم يدفع إلى المزدلفة ولهذا لو طلع الفجر لا يؤمر بالإعادة ولو كان في غير الوقت لوجب إلا أنه أخطأ لتركه السنة المتوارثة ولنا حديث أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال وتوضأ ولم يسبغ الوضوء قلت الصلاة يا رسول الله فقال الصلاة أمامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء الحديث + (رواه البخاري ومسلم) + ومعناه وقتها أمامك إذ نفسها لا توجد قبل إيجادها وعند إيجادها لا تكون أمامه وقيل معناه المصلى أمامك أي مكان الصلاة وروى الأثرم عن ابن الزبير أنه قال إذا أفاض الإمام فلا صلاة إلا بجمع وهذا يدل على أن التأخير واجب وإنما وجب ليتمكن الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة وكان عليه الإعادة ما لم يطلع الفجر ليصير جامعا بينهما فإذا طلع الفجر لا يمكنه الجمع فسقطت الإعادة وعن أبي حنيفة إذا ذهب نصف الليل سقطت الإعادة لذهاب وقت الاستحباب وعلى هذا الخلاف لو صلى العشاء في الطريق أو في عرفة بعدما دخل وقتها ولو خشي طلوع الفجر قبل أن يصل المزدلفة فصلاهما في الطريق جاز وينبغي له أن يحيي هذه الليلة بالصلاة والقراءة والذكر والدعاء والتضرع فإن ليلة العيد جامعة لأنواع الفضل من الزمان والمكان وجلالة أهل الجمع وهم وفد الله تعالى وخير عباده ومن لا يشقى بهم جليسهم قال رحمه الله (ثم صل الفجر بغلس) لما روينا من حديث ابن مسعود أنه صلى الله عليه وسلم صلاها يومئذ بغلس وهو + (متفق عليه) + ولأن في التغليس دفع حاجة الوقوف فيجوز كتقديم العصر بعرفة بل أولى لأنه في وقته قال رحمه الله (ثم قف مكبرا مهللا ملبيا مصليا على النبي صلى الله عليه وسلم داعيا بحاجتك وقف على جبل قزح إن أمكنك وإلا فبقرب منه) لما روى جابر أنه صلى الله عليه وسلم أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئا ثم اضطلع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان واحد وإقامة ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعا الله وكبره وهنأ فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا فدفع قبل أن تطلع الشمس حتى أتى بطن محسر فحرك قليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج إلى الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التي

عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصة منها مثل حصى الخذف رمي من بطن الوادي
ثم انصرف إلى المنحر + (رواه مسلم) + وقال العباس بن مرداس أنه صلى الله عليه وسلم دعا
لأمته عرفة بالمغفرة فأجيب بأني قد غفرت لهم ما خلا المظالم فإني آخذ للمظلوم منه
قال أي رب إن شئت آتيت المظلوم من الخير وغفرت للظالم فلم يجب عشيته فلما أصبح
بالمزدلفة أعاد الدعاء فأجيب إلى ما سأل وفيه قال إن عدو الله إبليس لما علم أن الله قد
استجاب دعائي وغفر لأمتي أخذ التراب